سجلات الاموال غير المنقولة العائدة لحيكم المبين اعلاه مفتوحة في دائرة تسجيل عمان في اليوم الرابع عشر من شه تشرين الثاني سنة ١٩٤٩ ، وعليه ابلغكم بهذا الاعلان بانه في حالة عدم قيامكم بتسجيل اية اموال غير منقو عائدة لكم في القرية المذكورة في دائرة تسجيل عمان خلال خمس سنوات من التاريخ المبين اعلاه فان رسوم التسجي الواجب استيفائها عن تلك الاموال غير المنقولة ستحسب مضاعفة عند تسجيلها .

اعلان

الى مخاتير وأهالي قرية المزار

ليكن معلوما لديكم بانه وفقا لاحكام المادتين ٣ و ٤ من نظام تسوية الاراضي رقم ١ سنة ١٩٤٧ تعتبر سجلات الاموال غير المنقولة العائدة لقريتكم مفتوحة في دائرة تسجيل الكرك في اليوم السادس من شهر تشرين الثاني سنة ٩٤٩

وعليه أبلغكم بهذا الاعلان انه في حالة عدم قيامكم بتسجيل اية أموال غير منقولة عائده لكم في القرية المذكورة في دائرة تسجيل الكرك خلال خمس سنوات من التاريخ المبين أعلاه فان رسوم التسجيل الواجب استيفاؤها عن تلك الاموال غير المنقولة ستحسب مضاعفة عند تسجيلها .

مامور تسجيل الكرك

اعلان

الى مخاتير وأهالي قرية برزه

ليكن معلوما لديكم بانه وفقا لاحكام المادتين ٣ و ٤ من نظام تسوية الاراضي رقم (١) لسنة ١٩٤٢ تعتبر سجلات الاموال غير المنقولة العائدة لقريتكم مفتوحة في دائرة تسجيل مادبا في اليوم الواحد والعشرين من شهر تشرين الثاني سنة ١٩٤٩

وعليه ابلغكم بهذا الاعلان انه في حالة عدم قيامكم بتسجيل اية اموال غير منقولة عائدة لكم في القرية المذكورة في دائرة تسجيل مادبا خلال خمس سنوات من التاريخ المبين أعلاه فان رسوم التسجيل الواجب استيفاؤها عن تلك الاموال غير المنقولة ستحسب مضاعفة عند تسجيلها .

مامور تسجيل مادبا

الجريدة الرسمية للمملكة الأردنية الهاشمية

عمان : يوم السبت في ٢٦ صفر سنة ١٣٦٩ الموافق ١٧ كانون الاول سنة ١٩٤٩ العدد ١٠٠٣



القوانين والأنظمة

نحن عبد الله بن الحسين ملك المملكة الأردنية الهاشمية

بمقتضى المادة (٥٣) من الدستور
وبناء على ما قرره مجلس الوزراء بتاريخ ٢٨-١١-١٩٤٩
نصدق — بمقتضى المادة ٢٥ من الدستور — القانون الموقت التالي ونأمر باصداره :

قانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٤٩

قانون موقت معدل للقانون رقم ٣٥ لسنة ١٩٤٩ (قانون موقت للنقد الاردني)

١ — يسمى هذا القانون (القانون الموقت المعدل للقانون رقم ٣٥ لسنة ١٩٤٩ — قانون النقد الاردني) ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

٢ — يستعاض عن جملة (اليوم الاول من كانون الثاني سنة ١٩٥٠) اينما وردت في القانون بجملة (التاريخ الذي يحدده مجلس الوزراء) .

٣ — يستعاض عن الفقرة (و) من المادة (٧) بما يلي :

(ان يفتح حساب لدخل صندوق النقد وان يقيد لذلك الحساب جميع الاموال التي يتسلمها المجلس عدا المبالغ الاسترلينية المقبوضة مقابل اصدار اوراق النقد والمسكوكات وان يقيد على ذلك الحساب اية نفقات تصرف عدا تلك النفقات التي تتحقق من جراء تبديل اوراق النقد والمسكوكات)

٤ — يستعاض عن الفقرة (ز) من المادة (٧) بما يلي :

(ان يوظف موجوداته بشراء سندات استرلينية تصدرها حكومات غير حكومة المملكة الاردنية الهاشمية نفسها حسب ما يوافق المجلس على ذلك فيما عدا ذلك الجزء من الموجودات الذي يقرر المجلس الاحتفاظ به نقداً تحت اليد كما وانه يحق للمجلس ان يبيع من تلك السندات — حسبما يراه مناسبا — واذا كان ذلك القسم النقدي من الصندوق الاحتياطي غير كاف لتسديد كافة المدفوعات المتوجب دفعها بموجب هذه المادة فيحق للمجلس ان يقترض اعتماداً على السندات التي بحوزته المبالغ التي يراها لازمة لتسديد تلك الدفعات)

٥ — يستعاض عن جملة (اليوم الاول من اذار سنة ١٩٥٠) الواردة في المادتين ١٤ و٢٨ من القانون بجملة (التاريخ الذي يحدده مجلس الوزراء)

٦ — على هيئة الوزراء تنفيذ احكام هذا القانون .

٣٠-١١-١٩٤٩

عبد الله

رئيس الوزراء	قاضي القضاة ووزير المعارف	وزير الخارجية	وزير العدلية ووكيل وزير الداخلية	وزير المالية والاقتصاد	وزير التجارة والزراعة ووكيل وزير الدفاع	وزير المواصلات
توفيق ابو الهدى	محمد الامين الشنقيطي	روحي عبد الهادي	فلاح المدادحة	سليمان السكر	خلوصي خيري	موسى ناصر

تطبيق قانون الادارة العامة في فلسطين

نحن عبد الله بن الحسين ملك المملكة الأردنية الهاشمية

اصدر ارادتنا بما هو آت :

١ — يرتبط متصرفو الالوية في المنطقة الغربية بوزير الداخلية في جميع اعمالهم .

٢ — يشرف وزير الداخلية على الاعمال في المنطقة الغربية يعاونه في ذلك مدير الادارة في تلك المنطقة .

٣ — يخول وزير الداخلية جميع الصلاحيات التي كان يتمتع بها المندوب السامي بمفرده بمقتضى القوانين والانظمة التي لا زالت متبعة . اما الصلاحيات التي كان يمارسها في المجلس التنفيذي او المجلس الاستشاري فيمارسها رئيس الوزراء بقرار من مجلس الوزراء

٤ — تنتهي مهمة الحاكم الاداري العام ويرجع مديرو الدوائر في المنطقة الغربية الى الوزراء المختصين كل بما يخص دائرته

٥ — ينفذ حكم هذه الارادة من تاريخ ١٦ كانون الاول سنة ١٩٤٩

رئيس الوزراء	وكيل وزير الداخلية
توفيق ابو الهدى	فلاح المدادحة

قانون منع المسكرات

قرر مجلس الوزراء العالي في جلسته المنعقدة بتاريخ ٨-١٢-١٩٤٩ الموافقة على ان يضاف الى الجدول الملحق بقانون منع المسكرات لسنة ١٩٢٨ ما يلي :

« ٣ — البيرا (٥) ملات عن كل ليتر » .

ينشر فيما يلي نظام النقل على الطرق رقم ٣ لسنة ١٩٤٩ الصادر بموجب المادة ٢٢ من قانون النقل على الطرق لسنة ١٩٣٧ والذي وضعه رئيس اركان حرب الجيش العربي الاردني وأقره مجلس الوزراء العالي بجلسته المنعقدة بتاريخ ٨-١٢-١٩٤٩

رئيس الوزراء
توفيق ابو الهدى



نظام النقل على الطرق رقم ٣ لسنة ١٩٤٩

صادر بموجب المادة ٢٢ من قانون النقل على الطرق لسنة ٩٣٧

١ — يعمل بهذا النظام من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

٢ — يجب ان لا تزيد سرعة السيارات بكافة انواعها داخل حدود بلدية عمان عن ستة عشر كيلومتراً في الساعة .

٣ — كل من يخالف احكام هذا النظام او يقصر بالالتزامات المترتبة عليه يعاقب بالعقوبات المنصوص عليها في المادة ١٩ من قانون النقل على الطرق .

الاوسمه والتوجيهات

---

١ — صدرت الارادة الملكية السامية بالانعام على الذوات اللبنانيين المدرجة اسماؤهم بادناه بالوسام المبين مقابل اسم كل منهم :—

دولة سامي بك الصلح	وسام الكوكب الاردني من الدرجة الاولى				
الامير فريد شهاب	«	الاستقلال	«	«	الثانية
السيد اليس ياسين	«	«	«	«	الثالثة
الزعيم نور الدين بك الرفاعي	«	«	«	«	الثانية

٢ — صدرت الارادة الملكية السامية بمنح رئيس الديوان الملكي الهاشمي عبد الرحمن بك خليفة لقب (باشا)

قضاة العشـــائر

صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على تعيين الشيخ علي الختان من عشيرة الكعابنه قاضيا عشائريا .

الجنسية الاردنية

صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء العالي رقم٥٧١ بتاريخ ٢٨-١١-١٩٤٩المتضمن ما يلي :

١ — منح كل من السادة سميح توفيق الحولي وابراهيم جريس ندة وقسطندي مجالي وراضي شكري شخشير وعبدالله محمد الشيخ حسن وخاتجري داروقه تذوي الجنسية الاردنية.

قرر مجلس الوزراء العالي الموافقة على ما يلي :

١ — منح كل من المدعوين جورج يوسف مالكي وواصف الصليبي واحمد موسى محمد البغادلة وفاطمه احمد موسى محمد البغادلة وآرام زاريت بطيان الجنسية الاردنية بالتجنس.

١ — قرر مجلس الوزراء العالي في جلسته المنعقدة بتاريخ ٨-٢-١٩٤٩ السماح للمدعو نسيب عبد اللطيف الحلبي بالتخلي عن جنسيته الاردنية ليتجنس بالجنسية السورية .

رسوم البلديات والمعاينة والمعارف

قرر مجلس الوزراء العالي بجلسته المنعقدة بتاريخ٨-١٢-١٩٤٩ الموافقة على الغاء الترتيب المتعلق باستيفاء ٣ بالمئة رسوم بلديات ومعاينة ومعارف عن الاشياء التي تصدر الى فلسطين .

اعلان

يعلن بان صاحب السعادة الدكتور آسف علي اصغر فيضي قد قدم اوراق اعتماده لجلالة الملك المعظم بتاريخ ٢٣-١١-١٩٤٩ بوصفه وزيراً مفوضاً ومندوبا فوق العادة للحكومة الهندية في المملكة الاردنية الهاشمية وقد تمت مراسم التقديم في البلاط الملكي وفق الاصول المرعية .

الموظفون

---

١ — صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ما يلي .—

١ — تعيين الدكتور سليم ايوب صبري لوظيفة طبيب بيطري في فلسطين من الدرجة السادسة .

٢ — قبول استقالة السيد موسى الحسيني مساعد الارتباط الخارجي من تاريخ ١—١٢—١٩٤٩

٣ — قبول استقالة وكيل القائد الدكتور سليمان بك نجار من الخدمة في الجيش العربي الاردني من تاريخ ١-١-١٩٥٠

٤ — تعيين كل من السادة المدرجة اسماؤهم بادناه في الجيش العربي الاردني برتبة مرشح من التاريخ المبين مقابل اسمه :

١ — طلب فهد العبده	شمر	اعتباراً من	١-١٢-١٩٤٩	
٢ — مشهور سعود	المصاليخ	«	٢	«
٣ — رافع فايز الجازي	الحويطات	«	٣	«
٤ — عبدالله سالم العبده	شمر	«	٤	«
٥ — نايف محمد التوايهه	الحويطات	«	٥	«
٦ — لافي حرثان الجبور	اق صخر	«	٦	«

٧ــ فضبان سعود القضاة	بني خالد	اعتباراً من ٧-١٢-١٩٤٩
٨ــ سالم عوده النجادات	الحويطات	« ٨ «
٩ ــ بندر الصحن السويط	الضفير	« ٩ «
١٠ــ محمد احمد ابراهيم العربيات	السلط	« ١٠ «
١١ــ عبد اللطيف النسور	السلط	« ١١ «
١٢ــ محمد عادل شريف الشيشاني	السخنه	« ١٢ «
١٣ــ جميل فاضل المومني	عبلين	« ١٣ «
١٤ــ محمود خلف الطوالبه		« ١٤ «

ه ــ نقل السيد علي سيدو الكردي الموظف في وزارة المعارف لوظيفة سكرتير اول في مفوضية جدة وترفيعه الى الدرجة الرابعة من تاريخ ١-١٢-١٩٤٩

ب ــ قرر مجلس الوزراء العالي بجلسته المنعقدة بتاريخ ٣٠-١١-١٩٤٩ احالة الضابط السيد عيسى المفضي على التقاعد من تاريخ ١-١-١٩٥٠

٢ ــ قرر مجلس الوزراء العالي في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٨-١١-١٩٤٩ احالة الضابط السيد عبد الرحيم الجمل على التقاعد من تاريخ ١-١-١٩٥٠

ج ــ وافق معالي وزير الداخلية على ما يلي :ــ

١ ــ تصنيف السيد رجب عصفور في الدرجة العاشرة من تاريخ ١-١٢-١٩٤٩

٢ ــ تصنيف السيدين لطفي عوده ومحمود الاربش في الدرجة العاشرة من تاريخ ١-١٢-١٩٤٩

٣ ــ تعيين السيد عيد نصير حداد لوظيفة مامور ملاريا في دائرة الصحة من الدرجة التاسعة .

د ــ وافق معالي وزير المالية والاقتصاد على ما يلي :

١ ــ تعيين السيد هشام محمد يعقوب الجمل كاتباً في دائرة الاستيراد والتصدير بالدرجة العاشرة من تاريخ ١٨-٩-١٩٤٩

٢ ــ قبول استقالة الكاتب السيد علي عبد الرحمن البشير اعتباراً من تاريخ ٢١-١١-١٩٤٩

٣ ــ ترفيع محاسب معان السيد شفيق جعفر الى الدرجة السابعة من تاريخ ١-١٢-١٩٤٩

٤ ــ ترفيع محاسب جرش السيد صلاح الدين خلقي الى الدرجه السابعة « « « «

٥ ــ ترفيع الكاتب في مالية جرش السيد عبد الرزاق الحاج عبد الله الى الدرجة الثامنة « « « «

٦ ــ ترفيع الكاتب في مالية السلط السيد موسى ابو لفاع الى الدرجة الثامنة « « « «

٧ ــ ترفيع الكاتب في وزارة المالية السيد عارف حجيرات الى الدرجة التاسعة « « « «

٨ ــ ترفيع كاتب مالية الطفيلة السيد علي الشمايلة الى الدرجة التاسعة من تاريخ ١-١٢-١٩٤٩

٩ ــ تعيين السيد يعقوب العودات كاتبا في وزارة المالية من الدرجة التاسعة اعتباراً من ٢١-١١-١٩٤٩

١٠ ــ نقل السيد عبد الرحيم إسماعيل الكاتب في دائرة الاراضي والمساحة من الدرجة التاسعة الى وظيفة ناسخ في وزارة المالية بدرجته وراتبه الحاليين اعتباراً من ٩-١٢-١٩٤٩

١١ ــ تعيين السيد عبد الرزاق عبد القادر الحيارى في الدرجة العاشرة

١٢ ــ تعيين السيد عايد محمود السلحوبي كاتبا في الدرجة العاشرة

١٣ ــ تعيين السيد سليم خليل كاتبا فى الدرجة العاشرة

١٤ ــ تعين السيد تيسير طوقان محصياً في دائرة الاحصاء من الدرجة الثامنة اعتباراً من ١-١٢-١٩٤٩

١٥ ــ تعيين السيد زكي القسوس كاتبا في دائرة الاحصاء « « « «

ه ــ وافق وزير المعارف على قبول استقالة المعلمة الانسة ميليا غنما اعتباراً من ٩-١٢-١٩٤٩

و ــ وافق معالي وزير الزراعة على ترفيع الكاتب السيد كاظم اسماعيل الى الدرجة التاسعة من تاريخ ١-١٢-١٩٤٩

الاستملاك

١ ــ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء العالي رقم ٥١٩ بتاريخ ٢٨-١١-١٩٤٩ المتضمن اعتبار استملاك مياه عين الفارعة مع قطعة الارض التي تشتمل عليها من حوض وادي راحوب رقم ٣ والمبينة على مخططها المحفوظ بدائرة الاراضي برقم ١٤٨ والبالغة مساحتها دونما واحداً و ٩٦٥ متراً مربعاً مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٣١

٢ ــ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء العالي رقم ٥٠١ بتاريخ ٢-١١-١٩٤٩ والمتضمن الغاء معاملة الإستملاك المتعلقة بقطعة الارض الكائنة في قرية الباقورة والتي كانت دائرة الزراعة تنوي استملاكها لضمها الى مستنبتها في القرية المذكورة .

اعلان

اعلن بمقتضى احكام البند (آ) من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٣١ بان بلدية العاصمة عازمة بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية على تقديم طلب الى مجلس الوزراء العالي لاصدار القرار اللازم باعتبار استملاك مساحات الاراضي والاملاك من القطع المبينة ارقامها ادناه من اجل فتح واكمال السمة المعينة لشارع المحطة كما يقضي بذلك المخطط التنظيمي المصدق مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود بقانون الاستملاك لسنة ١٩٣١ وتعديله .

طبق الأصل

رقم القطعة				رقم القطعة			
٤٣	حي(٦) الهاشمية			٢٢	حي (٧) جبل الحريطة		
٤٤	〃	〃	〃	١٠	〃	〃	〃
١٠٣	〃	〃	〃	٣٩	〃	〃	〃
١٠٢	〃	〃	〃	٢٩٣	〃	〃	〃
٤٦	〃	〃	〃	٢٩٢	〃	〃	〃
٤٧	〃	〃	〃	٢٩١	〃	〃	〃
٤٨	〃	〃	〃	٢٩٠	〃	〃	〃
٥١	〃	〃	〃	٢٨٩	〃	〃	〃
٥٢	〃	〃	〃	٤٨	〃	〃	〃
٥٣	〃	〃	〃	٤٩	〃	〃	〃
٥٤	〃	〃	〃	٥٠	〃	〃	〃
٥٥	〃	〃	〃	٥٤	〃	〃	〃
٥٦	〃	〃	〃	٥٥	〃	〃	〃
٦٧	〃	〃	〃	٦٤	〃	〃	〃
٦٦	〃	〃	〃	٦٣	〃	〃	〃
٦٥	〃	〃	〃	٥٨	〃	〃	〃
٦٣	〃	〃	〃	١١٥	〃	〃	〃
٦٢	〃	〃	〃	٥٦	〃	〃	〃
٩٢	〃	〃	〃	٩٧	〃	〃	〃
٩١	〃	〃	〃	٩٥	〃	〃	〃
٩٠	〃	〃	〃	٩٤	〃	〃	〃
				٩٣	〃	〃	〃

في ١٧-١١-١٩٤٩

رئيس بلدية العاصمة
هزاع المجالي

اعلان

اعلن بمقتضى احكام البند (آ) من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٣١ ومعدله بان بلدية العاصمة عازمة بعد مضي ١٥ يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية على تقديم الطلب اللازم الى مجلس الوزراء العالي لاصدار القرار المقتضى باعتبار استملاك ما مساحته ٣٣٠ متراً مربعاً من أرض السيدة رقية ابراهيم البيطار الوصية

الشرعية على اولادها من زوجها المرحوم السيد محمود محمد الكرمي بغية دمج موقع المساحة المذكورة في السعة المعينة للشارع العام بجبل طمطور كما يقضي بذلك مخططه العمومي المصدق مشروطا للنفع العام بالمعنى المقصود بقانون الاستملاك لسنة ١٩٣١ ومعدله.

في ١٦-١١-١٩٤٩

رئيس بلدية العاصمة
هزاع المجالي

اعلان

اعلن بمقتضى احكام البند (آ) من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٣١ ومعدله بان بلدية العاصمة عازمة بعد مضي ١٥ يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية على تقديم الطلب اللازم الى مجلس الوزراء العالي لاصدار القرار المقتضى باعتبار استملاك ما مساحته ٢٥ متراً مربعاً من الارض المنشأ عليها البناء و٥٤ متراً مربعاً ساحة خالية من ملك السيدة مريم اليعقوب وورثة المرحوم السيد مصطفى القمش بغية دمج موقع هاتين المساحتين في السعة المقررة لشارع الاشرفية السفلي وفق مخططه العمومي المصدق مشروطا للنفع العام بالمعنى المقصود بقانون الاستملاك لسنة ١٩٣١ ومعدله.

في ٢١-١١-١٩٤٩

رئيس بلدية العاصمة
هزاع المجالي

اعلان

اعلن بمقتضى أحكام البند آ من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٣١ ومعدله بان بلدية العاصمة عازمة بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية على تقديم الطلب اللازم الى مجلس الوزراء العالي لاصدار القرار المقتضى باعتبار استملاك أقسام الاراضي من القطع المبينة أرقامها ادناه بالصورة الموضحة في مخطط الاستملاك رقم ١٤٢/١٥ تاريخ ٩-١١-١٩٤٩ بغية ضمها الى ارض البلدية المستعملة موقفا لبيع المواشي والحيوانات في القسم المحاذي لمجرى سيل عمان بجوار شارع الامير طلال مشروطا للنفع العام بالمعنى المقصود بقانون الاستملاك لسنة ١٩٣١ ومعدله.

رقم القطعة

٣٣	من	حوض رقم	١١	شارع	الامير طلال
٣٤	〃	〃	١١	〃	〃
٣٥	〃	〃	١١	〃	〃
٣٦	〃	〃	١١	〃	〃
٣٩	〃	〃	١١	〃	〃
٤١	〃	〃	١١	〃	〃
٤٣	〃	〃	١١	〃	〃
٤٢	〃	〃	١١	〃	〃
٤٥	〃	〃	١١	〃	〃

رقم القطعة					
٤٦	«	«	١١	«	«
٨٧	«	«	١١	«	«
٤٨	«	«	١١	«	«
٤٩	«	«	١١	«	«
٥٤	«	«	١١	«	«
٥٥	«	«	١١	«	«
٥٦	«	«	١١	«	«
٥٧	«	«	١١	«	«
٥٨	«	«	١١	«	«
٨٤	«	«	١١	«	«
٨٥	«	«	١١	«	«

١٧-١١-١٩٤٩

رئيس بلدية العاصمة
هزاع المجالي

تطبيق قانون ضريبة الاراضي

يدرج في ادناه نص القرار الذي اتخذه مجلس الوزراء العالي بتاريخ ٢٣-١١-٤٩ رقم ٥٠٣ واقترن بتصديق صاحب الجلالة الملك المعظم .

رئيس الوزراء
توفيق ابو الهدي

قرر مجلس الوزراء الموافقة على ما يلي :

١ — تعديل ضريبة الاراضي المفروضة على قرية المثلوثة من اعمال قضاء مادبا ابتداء من سنة ١٩٥٠ — ١٩٥١ المالية

٢ — تعديل ضريبة الاراضي المفروضة على قرى: محنا وجرا وأم زبار ومؤته وأم حماط ورجم الصخري وسول وسمرا والمزار من اعمال قضاء الكرك وذلك ابتداء من سنة ١٩٥٠ — ١٩٥١ المالية

اعلان رقم ٢ لسنة ١٩٤٩

عملا بالصلاحية المخولة الي بموجب المادة ١٦ من قانون امراض الحيوانات لسنة ١٩٢٦ أعلن ان مرض (نيو كاسل) قد انتشر بين دواجن اقضية عمان — السلط — جرش واربد .

وزير الزراعة
خلوصي الخيري

اعلان رقم ٤ لسنة ١٩٤٩ .

عملا بالصلاحية المخولة الي بموجب المادة ١٦ من قانون امراض الحيوانات لسنة ١٩٢٦ أعلن ما يأتي :

١ — انتشار مرض طاعون الدواجن بين دواجن قضاء الكرك .

٢ — خلو قضاءي عمان والكرك من مرض كوليرا الدجاج .

٣٠-١١-٤٩

وزير الزراعة
خلوصي الخيري

الاعلانات

اعلانات

صادرة بمقتضى قانون تسجيل الشركات لسنه ١٩٢٧

تعلن الشركة الشرقية للتجارة والوكالات المحدودة المسجلة في وزارة العدلية في اليوم التاسع من شهر تموز سنة ١٩٤٩ والمعلن عنها في العدد ٩٩٦ من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٧/٩/١٩٤٩ التعديل التالي :

١ — انسحاب السيد احمد القلمجي من الشركة اعتباراً من تاريخ ٢١-١١-٩٤٩

٢ — انضمام السيدين ممدوح ابو الذهب وعادل الحوراني الى الشركة .

٣ — اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها :

أ — في المعاملات الادارية : كل من نعيم القلمجي ، ممدوح ابو الذهب وعادل الحوراني منفردين .

ب — في المعاملات المالية : اي اثنين من الشركاء مجتمعين .

* لقد تسجلت في وزارة العدلية في هذا اليوم الثالث من شهر كانون أول سنة ١٩٤٩ المسماة (الشركة الأردنية لمعامل الاسمنت ومواد البناء المساهمة) وفقاً للبيانات التالية :

اسم الشركة التجاري — الشركة الاردنية لمعامل الاسمنت ومواد البناء المساهمة

طبقاً من الأصل

اسماء وعناوين مديري الشركة	محمد علي بدير ــ عمان ، محمد ماضي ــ عمان ، الياس معشر ــ عمان ، توفيق قطان ــ عمان ، ياسين تلهوني ــ عمان ، سامي عصور ــ عمان ، عبدالرحمن ابو حسان ــ عمان .
مركز الشركة الرئيسي	عمان
رأسمال الشركة المسجل	٢٥٠ الف جنيه فلسطيني مقسوما الى ٢٠٠ سهم تأسيس بقية خمساية جنيه كل سهم ٣٠٠ سهم عادي بقية خمساية جنيه كل سهم
رأسمال الشركة المدفوع	٦٥ الف جنيه فلسطيني
غايات الشركة	أ) القيام باعمال صانعي ومنتجي الاسمنت وانشاء وتجهيز مصنع لاسمنت او أية مادة مماثلة لها ب) القيام بجميع الاعمال التي وردت في نظامها
اسماء المفوضين بالتوقيع عن الشركة	رئيس مجلس الادارة والخازن وأمين السر مجتمعين
فاحصو حسابات الشركة	خضر ورمضان وشركاهم (محاسبون وفاحصو حسابات)

* تعلن شركة نقليات وباصات وادي السير المسجله في وزارة العدلية في اليوم العشرين من شهر تشرين الثاني سنة ١٩٤٨ والمعلن عنها في العدد ٩٦٤ من الجريدة الرسمية الصادر في ١-١٢-١٩٤٨ انسحاب كل من شبلي عبد الرزاق وابراهيم اسحق ومحمد سعيد الخاص ومحمد علي يوسف الشركاه في هذه الشركة ، وبالنظر لعدم تمكن الشركاه الباقين من الاستمرار في العمل نظراً للخسارة التي لحقت هذه الشركة أثناء القيام باعمالها ، وبناء على قرار هيئة ادارة الشركة المتضمن حلها اعتباراً من ١٢-١١-١٩٤٩ فان الشركة تعتبر منحلة اعتباراً من التاريخ المذكور .

* لقد سجلت في وزارة العدلية في هذا اليوم الحادي والعشرين من شهر تشرين الثاني سنة ١٩٤٩ تحت رقم ٩٥٢ الشركة المسماة (صيدلية الرازي) وفقا للبيانات الموضحة تاليا :ــ

اسم الشركة	صيدلية الرازي
اسماء الشركاه	عيسى اسكندر قبعين ــ اردني راتب السقا ــ اردني
مركز الشركة	عمان
اسماء الشركاه المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها	عيسى اسكندر قبعين وراتب السقا مجتمعين
راس مال الشركة	٣٠٠٠ جنيه فلسطيني
تاريخ ابتداء الشركة وانحلالها	٢١-١١-١٩٤٩ ولاجل غير مسمى
أعمال الشركة	بيع الادوية والعقاقير الطبية ولوازم الاطباء

* لقد سجلت في وزارة العدلية في هذا اليوم السابع والعشرين من شهر تشرين الثاني سنة ١٩٤٩ تحت رقم ٩٥٤ الشركة المسماة (شركة مخزن الاتحاد الاردني) وفقا للبيانات الموضحه تاليا :ــ

اسم الشركة	شركة مخزن الاتحاد الاردني
اسماء الشركاه	جورج زعمط ــ اردني نعيم طرح ــ اردني
مركز الشركة	عمان
اسماء الشركاه المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها	جورج زعمط ونعيم طرح مجتمعين ومنفردين
راس مال الشركة	٥٠٠ جنيه فلسطيني
تاريخ ابتداء الشركة وانحلالها	١ / ٤ / ١٩٤٩ ولاجل غير مسمى
اعمال الشركة	بيع قطع غيار السيارات واطارات وبطاريات وزيوت

* لقد سجلت في وزارة العدلية في هذا اليوم السادس والعشرين من شهر تشرين الثاني سنة ١٩٤٩ تحت رقم ٩٥٣ الشركة المسماة (شركة قطان وشركاه ليمتد) وفقا للبيانات الموضحة تالياً :

اسم الشركة	شركة قطان وشركاه ليمتد
اسماء الشركاه	توفيق قطان ــ أردني نجيب حزبون ــ " ⎫ جوده السوادي ، بديع تابري ، الياس سروجي ، الياس شامي ⎬ فلسطينيون مقيمون في عمان
مركز الشركه	عمان ويحق لها فتح فروع في البلاد العربيه المجاورة
اسماء الشركاه المفوضين بتولي شؤون الشركه والتوقيع عنها	توفيق قطان وجوده السوادي والياس سروجي وبديع تابري ونجيب حزبون مجتمعين او منفردين
رأسمال الشركه المقرر	١٠٠٠٠٠ جنيه فلسطيني
رأس مال الشركه المدفوع	٦٧٥٠٠ جنيه فلسطيني
تاريخ ابتداء الشركه وانحلالها	٢٩ / ١١ / ١٩٤٩ ولاجل غير مسمى
اعمال الشركة	أ) القيام بجميع الاعمال التجاريه من استيراد وتصدير وقومسيون وعقد المقاولات وأخذ التعهدات والالتزامات والوكالات وغير ذلك من الاعمال التجارية التي تتلاءم والغاية التي تأسست من أجلها الشركه ب) انشاء المعامل والمصانع وامتلاك الآلات والادوات اللازمة لذلك ج) شراء وتملك واستئجار أية ارض او أبنية ووسائط النقل ضرورية لاشغال الشركه .

المحامون

دفع المحامي السيد امين يونس بيتو رسوم المحاماة المطلوبة منه عن النصف الثاني من سنة ٤٩ ـــ ٥٠

الرقابة الطبية

فرضت الرقابة الطبية ضد الكوليرا على القادمين من سيلان الى المملكة الاردنية الهاشمية بطريق الجو اعتباراً من ٣٠-١١-١٩٤٩

الصيادلة

صرحت دائرة الصحة للصيدلي السيد سليمان جورج طنوس من التابعية الفلسطينية بمعاطاة مهنة الصيدلة

اعلان

تعلن وزارة المالية والاقتصاد ان الرقمين ٨٣٩٤٥١ و ٨٤١٤٥١ من ارقام وصولات المقبوضات ملغيان ، ولذا اقتضى الفات النظر الى ذلك .

اعلان

يعلن للعموم ان جدول الحقوق العائد لاراضي قرية كثربا التابعة قضاء الكرك قد علق في دائرة تسجيل الكرك بتاريخ ٢٤-١١-٤٩ فعلى كل من يود الاطلاع على جدول الحقوق المذكور ان يراجع المحلات المدرجة في ادناه وان كان له اعتراض عليه ان يقدمه وفاقا للمادة الثامنة من قانون تسوية الاراضي لسنة ١٩٣٧

دائرة الاراضي ـــ عمان
دائرة التسجيل ـــ الكرك
مختار قرية ـــ كثربا

ج . ف . ولبول
مدير الاراضي والمساحة



اعلان

يعلن للعموم ان جدول الحقوق العائد لاراضي قرية عطاروز من قرى بنو حميدة التابعة قضاء مادبا قد علق في دائرة تسجيل مادبا بتاريخ ٢٧-١١-١٩٤٩ فعلى كل من يود الاطلاع على جدول الحقوق المذكور ان يراجع المحلات المدرجة في ادناه وان كان له اعتراض عليه ان يقدمه وفاقا للمادة الثامنة من قانون تسوية الاراضي لسنة ١٩٣٧

دائرة الاراضي ـــ عمان
دائرة التسجيل ـــ مادبا
مختار قرية ـــ عطاروز

ج . ف . ولبول
مدير الاراضي والمساحة

اعلان

يعلن للعموم ان جدول الحقوق العائد لاراضي قرية خراب عي وبثينه التابعة قضاء الكرك قد علق في دائرة تسجيل الكرك بتاريخ ٢٨-١١-٤٩ فعلى كل من يود الاطلاع على جدول الحقوق المذكور ان يراجع المحلات المدرجة في ادناه وان كان له اعتراض عليه ان يقدمه وفاقا للمادة الثامنة من قانون تسوية الاراضي لسنة ١٩٣٧

دائرة الاراضي ـــ عمان
دائرة التسجيل ـــ الكرك
مختار قرية ـــ خراب عي وبثينة

ج . ف . ولبول
مدير الاراضي والمساحة

مذكرة دعوة

اسم المدعى عليه وشهرته ومحل اقامته : طومسون اسماعيل اوده باشا من القاهرة المجهول محل الاقامة . يقتضي حضورك لمحكمة حقوق عمان يوم الخميس الواقع في ٢٩-١٢-١٩٤٩ الساعة ٨ صباحا للنظر في الدعوى التي اقامها عليك عطوفة النائب العام بالاضافة لوظيفته . فاذا لم تحضر ولم ترسل وكيلا عنك تجري محاكمتك غيابا .

قرار امهال

صادر من محكمة جنايات اربد

لما لم يقبض على احمد السليمان الحريوش من اهالي حرب البلاوله المتهم بجرم السرقة فقد منح من جانب رئاسة محكمة اربد مجدداً عشرة ايام اعتباراً من تاريخ هذا الاعلان ليسلم نفسه الى المحكمة المذكورة واذا لم يحضر الى المحكمة خلال هذه المدة فيعد غير مطيع القانون على ان مأموري الضابطة العدلية كافة مجبورون على القبض عليه وتنظم هذا القرار عملا بالمادتين ٣٧١ و ٣٧٢ من قانون المحاكمات الجزائية واعلن حسب الاصول

اعلان

الى مخاتير واهالي قرية ذات راس

ليكن معلوما لديكم بانه وفقا لاحكام المادتين ٣ و ٤ من نظام تسوية الاراضي رقم (١) سنة ١٩٤٢ تعتبر سجلات الاموال غير المنقولة العائدة لقريتكم مفتوحة في دائرة تسجيل الكرك في اليوم الرابع من شهر كانون الاول سنة ١٩٤٩

وعليه ابلغكم بهذا الاعلان انه في حالة عدم قيامكم بتسجيل اية اموال غير منقولة عائدة لكم في القرية المذكورة في دائرة تسجيل الكرك خلال خمس سنوات من التاريخ المبين اعلاه فان رسوم التسجيل الواجب استيفاؤها عن تلك الاموال غير المنقولة ستحسب مضاعفة عند تسجيلها

مامور تسجيل الكرك
